

وعلى القرار المؤرخ في 3 ماي 2006 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 3 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 7 أفريل 2006.

وعلى القرار المؤرخ في 12 ماي 2009 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 4 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 6 ماي 2009.

وعلى القرار المؤرخ في 21 مارس 2012 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 5 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 21 فيفري 2012.

وعلى القرار المؤرخ في 8 ماي 2014 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 6 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 11 أفريل 2014.

وعلى القرار المؤرخ في 16 نوفمبر 2015 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 7 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 27 أكتوبر 2015.

وعلى القرار المؤرخ في 27 أكتوبر 2016 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 8 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 10 أكتوبر 2016.

وعلى الاتفاقية المشتركة القومية لنقل البضائع عبر الطرقات الممضاة بتاريخ 6 نوفمبر 1996 والمعدلة بالملحقات المذكورة أعلاه.

قرر ما يلي :

الفصل الأول - تمت المصادقة على الملحق التعديلي عدد 9 للاتفاقية المشتركة القطاعية لنقل البضائع عبر الطرقات الممضى بتاريخ 25 ديسمبر 2017 والمصاحب لهذا القرار.

الفصل 2 - تنطبق وجوبا أحكام هذا الملحق التعديلي على جميع المؤجرين والعملة التابعين للنشاطات المضبوطة بالفصل الأول من الاتفاقية المشتركة القطاعية المشار إليها أعلاه، وذلك في كامل تراب الجمهورية.

تونس في 23 فيفري 2018.

وزير الشؤون الاجتماعية

محمد الطرابلسي

اطلع عليه

رئيس الحكومة

يوسف الشاهد

بمقتضى أمر حكومي عدد 219 لسنة 2018 مؤرخ في 26 فيفري 2018.

سميت الدكتورة رافلة تاج حرم دلجي، طبيب أول للمستشفيات، رئيسا مديرا عاما للديوان الوطني للأسرة والعمران البشري ابتداء من 16 جانفي 2018.

بمقتضى أمر حكومي عدد 220 لسنة 2018 مؤرخ في 26 فيفري 2018.

كلف السيد علي العيادي، أستاذ استشفائي جامعي في الطب، بمهام مدير جهوي للصحة بصفاقس، ابتداء من 11 ديسمبر 2017.

عملا بأحكام الفصل (3) من الأمر عدد 1668 لسنة 2010 المؤرخ في 5 جويلية 2010، يتمتع المعني بالأمر بالمنح والامتيازات المخولة لخطة مدير عام إدارة مركزية.

قرار من وزير الشؤون الاجتماعية مؤرخ في 23 فيفري 2018 يتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 9 للاتفاقية المشتركة القطاعية لنقل البضائع عبر الطرقات.

إن وزير الشؤون الاجتماعية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى مجلة الشغل الصادرة بالقانون عدد 27 لسنة 1966 المؤرخ في 30 أفريل 1966، وخاصة فصلها 37 وما بعده،

وعلى القرار المؤرخ في 4 فيفري 1997 المتعلق بالمصادقة على الاتفاقية المشتركة القومية لقطاع نقل البضائع عبر الطرقات،

وعلى القرار المؤرخ في 7 أوت 2000 المتعلق بالمصادقة

على الملحق التعديلي عدد 1 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 13 جويلية 2000،

وعلى القرار المؤرخ في 25 نوفمبر 2002 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 2 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 نوفمبر 2002،

ملحق تعديلي عدد 9 للاتفاقية المشتركة القطاعية لنقل البضائع عبر الطرقات

بين الممضين أسفله :

- الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية
- الغرفة الوطنية لنقل البضائع
- الغرفة الوطنية للنقل البري الدولي
- الغرفة الوطنية لنقل المواد الخطرة

من جهة

- الاتحاد العام التونسي للشغل
- الجامعة العامة للنقل

من جهة أخرى

بعد الاطلاع على الاتفاقية المشتركة القومية لقطاع نقل البضائع عبر الطرقات الممضاة بتاريخ 6 نوفمبر 1996 والمصادق عليها بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 4 فيفري 1997 والصادرة بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 14 المؤرخ في 18 فيفري 1997،

وعلى الملحق التعديلي عدد 1 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 13 جويلية 2000 المصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 7 أوت 2000 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 66 المؤرخ في 18 أوت 2000،

وعلى الملحق التعديلي عدد 2 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 نوفمبر 2002 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن المؤرخ في 25 نوفمبر 2002 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 101 المؤرخ في 13 ديسمبر 2002،

وعلى الملحق التعديلي عدد 3 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 7 أبريل 2006 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج المؤرخ في 3 ماي 2006 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 37 المؤرخ في 9 ماي 2006،

وعلى الملحق التعديلي عدد 4 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 6 ماي 2009 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج المؤرخ في 12 ماي 2009 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 39 المؤرخ في 15 ماي 2009،

وعلى الملحق التعديلي عدد 5 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 21 فيفري 2012 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 21 مارس 2012 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 23 المؤرخ في 23 مارس 2012،

وعلى الملحق التعديلي عدد 6 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 11 أبريل 2014 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 8 ماي 2014 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 41 المؤرخ في 23 ماي 2014،

وعلى الملحق التعديلي عدد 7 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 27 أكتوبر 2015 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 16 نوفمبر 2015 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 92 المؤرخ في 17 نوفمبر 2015،

وعلى الملحق التعديلي عدد 8 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 10 أكتوبر 2016 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 27 أكتوبر 2016 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 90 المؤرخ في 4 نوفمبر 2016،

وعلى محضر الاتفاق حول الزيادات في الأجور والمنح بعنوان سنتي 2016-2017 في القطاعات الخاضعة لاتفاقيات مشتركة قطاعية والمبرم بتاريخ 10 مارس 2017 بين الاتحاد العام التونسي للشغل والاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية،

وعلى محضر الاتفاق التكميلي لاتفاق 10 مارس 2017 المبرم بتاريخ 23 ماي 2017 بين الإتحاد العام التونسي للشغل والإتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية.

تم الاتفاق على ما يلي:

الفصل الأول - ينقح الفصلان 46 و48 من الاتفاقية المشتركة القطاعية المشار إليها أعلاه كما يلي:

الفصل 46 (جديد): منحة النقل:

تسند لكل عامل منحة نقل جمالية تتضمن المقدار المحدد بالمنحة المحدثة بالأمر عدد 503 لسنة 1982 المؤرخ في 16 مارس 1982 والمتعلق بإحداث أو الزيادة في منحة النقل بالقطاع غير الفلاحي وضبط المبلغ الشهري لهذه المنحة حسب الأصناف تطبيق كما يلي :

* بداية من أول أوت 2016:

- بالنسبة لأعوان التنفيذ 47,700 دينار في الشهر،

- بالنسبة لأعوان التسيير 53,000 دينار في الشهر،

- بالنسبة للإطارات 58,300 دينار في الشهر.

* بداية من أول ماي 2017:

- بالنسبة لأعوان التنفيذ 50,562 دينار في الشهر،

- بالنسبة لأعوان التسيير 56,180 دينار في الشهر،

- بالنسبة للإطارات 61,798 دينار في الشهر.

الفصل 48 (جديد): منحة الحضور:

تسند منحة حضور لكافة أصناف العملة تقدر كما يلي:

- 8,480 د في الشهر بداية من أول أوت 2016.

- 8,988 د في الشهر بداية من أول ماي 2017.

الفصل 2 - يطبق جدولي الأجور المرفقان بهذا الملحق

التعديلي حسب التاريخين التاليين :

- الجدول عدد 1 بداية من أول أوت 2016.

- الجدول عدد 2 بداية من أول ماي 2017.

تسحب بصفة استثنائية وبالنسبة لسنتي 2016 و2017، الزيادات في الأجور الناتجة عن تطبيق هذا الجدول على العمال الذين يتقاضون أجورا تفوق الأجور المضبوطة بجدول الأجور المرفق بهذا الملحق التعديلي.

الفصل 3 - يدخل هذا الملحق التعديلي حيز التنفيذ بداية من أول أوت 2016.

الفصل 4 - أحكام خاصة :

الفقرة الأولى : تتم جدولة المتخلدات الناتجة عن الزيادة في الأجور والمنح بعنوان سنتي 2016 و2017 على أن لا تتجاوز شهر جويلية 2018.

الفقرة الثانية : يتم الالتزام باحترام الاتفاقية المشتركة القطاعية وعدم المطالبة بأية زيادة في الأجر أو طلب يكون له انعكاس مالي طيلة الفترة التي يغطيها هذا الاتفاق.
تونس في 25 ديسمبر 2017.

عن المنظمات النقابية لأصحاب العمل	عن المنظمات النقابية للعمال
رئيسة الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية	الأمين العام للاتحاد العام التونسي للشغل
وداد بو شماوي	نور الدين الطبوبي
رئيس الغرفة الوطنية لنقل البضائع	الكاتب العام للجامعة العامة للنقل
رضا بوعجينة	منصف بن رمضان
رئيس الغرفة الوطنية للنقل البري الدولي	
عبد العزيز النفاتي	
رئيس الغرفة الوطنية لنقل المواد الخطرة	
فتحي الزواري	

جدول الأجور عدد
يقع العمل به بداية من 1 أوت 2016

القطاع المشترك القطاعية
لقطاع نقل البضائع عبر الطرقات

13	12	11	10	9	8	7	6	5	4	3	2	1	الدرجة
	3	3	3	3	2	2	2	2	1	1	1	1	مئة الفية بلدية
													الأصناف
433.640	426.987	420.528	414.258	408.170	402.259	396.520	390.949	385.540	380.288	378.983	377.177	375.371	1
443.151	436.232	429.515	422.994	416.662	410.515	404.547	398.752	393.127	387.665	382.362	379.788	377.214	2
453.078	445.882	438.897	432.114	425.529	419.136	412.929	406.903	401.053	395.372	389.858	384.503	379.305	3
464.732	457.248	449.983	442.929	436.081	429.432	422.977	416.710	410.625	404.718	398.983	393.414	388.008	4
497.605	489.822	482.266	474.930	467.808	460.893	454.180	447.662	441.334	435.190	429.226	423.435	417.812	5
510.210	502.116	494.258	486.628	479.221	472.030	465.048	458.270	451.688	445.299	439.096	433.073	427.226	6
523.323	514.905	506.732	498.798	491.094	483.615	476.354	469.305	462.460	455.815	449.364	443.100	437.019	7
536.962	528.207	519.708	511.456	503.445	495.667	488.115	480.783	473.665	466.754	460.045	453.531	447.206	8
551.151	542.046	533.207	524.625	516.293	508.203	500.350	492.725	485.322	478.135	471.157	464.382	457.805	9
595.454	585.985	576.792	567.867	559.202	550.789	542.621	534.691	526.992	519.518	512.261	505.215	498.375	10
610.794	600.946	591.386	582.104	573.092	564.342	555.848	547.601	539.594	531.820	524.273	516.945	509.831	11
626.750	616.509	606.565	596.912	587.540	578.440	569.606	561.029	552.702	544.617	536.768	529.147	521.749	12
643.348	632.697	622.356	612.316	602.569	593.106	583.918	574.998	566.338	557.929	549.766	541.841	534.146	13
660.613	649.536	638.782	628.340	618.203	608.361	598.806	589.529	580.523	571.778	563.289	555.046	547.044	14
713.129	701.609	690.424	679.565	669.022	658.787	648.850	639.202	629.835	620.740	611.911	603.339	595.017	15
731.799	719.818	708.186	696.893	685.928	675.283	664.948	654.914	645.173	635.715	626.532	617.617	608.962	16
751.219	738.759	726.661	714.916	703.513	692.443	681.694	671.259	661.128	651.291	641.742	632.470	623.469	17
771.420	758.461	745.880	733.665	721.806	710.293	699.114	688.262	677.725	667.495	657.564	647.921	638.560	18
792.431	778.954	765.870	753.167	740.833	728.859	717.234	705.947	694.989	684.350	674.021	663.993	654.257	19
814.288	800.272	786.664	773.452	760.626	748.173	736.082	724.344	712.948	701.883	691.141	680.712	670.586	20

ملاحظة : يتضمن الأجور المضمونة بهذا الجدول النسخة المؤقتة المحيطة بالأمر عدد 437 لسنة 1981 المؤرخ في 7 أفريل 1981 والمرجع فيها بالأمر عدد 501 لسنة 1982 المؤرخ في 16 مارس 1982
2) في الحالة التي تصير فيها أجور بعض الدرجات بهذا الجدول أقل من الأجر الأدنى (نظام 48 ساعة) على إثر الزيادة فيه فإنه يتم الترفيع آليا في تلك الأجر لتكون متطابقة تماما مع المقدر الحد الأدنى للأجر.

الدرجة	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12	13	الاضاف
456.162	397.893	399.699	401.505	402.810	408.062	413.471	419.042	424.781	430.692	436.780	443.050	449.509	456.162	1
465.784	399.847	402.421	404.995	410.298	415.760	421.385	427.180	433.148	439.295	445.627	452.148	458.865	465.784	2
475.837	402.064	407.262	412.617	418.131	423.812	429.662	435.688	441.895	448.288	454.873	461.656	468.641	475.837	3
488.013	411.289	416.695	422.264	427.999	433.906	439.991	446.258	452.713	459.362	466.210	473.264	480.529	488.013	4
522.674	442.881	448.504	454.295	460.259	466.403	472.731	479.249	485.962	492.877	499.999	507.335	514.891	522.674	5
535.844	452.860	458.707	464.730	470.933	477.322	483.904	490.682	497.664	504.855	512.262	519.892	527.750	535.844	6
549.544	463.240	469.321	475.585	482.036	488.681	495.526	502.575	509.836	517.315	525.019	532.953	541.126	549.544	7
563.795	474.039	480.364	486.878	493.587	500.498	507.616	514.948	522.500	530.278	538.289	546.541	555.040	563.795	8
578.619	485.273	491.850	498.625	505.603	512.790	520.193	527.818	535.671	543.761	552.093	560.675	569.514	578.619	9
625.357	528.278	535.118	542.164	549.421	556.895	564.594	572.524	580.692	589.105	597.770	606.695	615.888	625.357	10
641.384	540.421	547.535	554.863	562.410	570.184	578.191	586.438	594.932	603.682	612.694	621.976	631.536	641.384	11
658.055	553.054	560.452	568.073	575.922	584.007	592.334	600.911	609.745	618.845	628.217	637.870	647.814	658.055	12
675.397	566.195	573.890	581.815	589.978	598.387	607.047	615.967	625.155	634.618	644.365	654.405	664.746	675.397	13
693.435	579.866	587.868	596.111	604.600	613.345	622.351	631.628	641.183	651.025	661.162	671.604	682.358	693.435	14
748.830	630.718	639.040	647.612	656.441	665.536	674.903	684.551	694.488	704.723	715.266	726.125	737.310	748.830	15
768.337	645.500	654.155	663.070	672.253	681.711	691.452	701.486	711.821	722.466	733.431	744.724	756.356	768.337	16
788.628	660.878	669.879	679.151	688.700	698.537	708.668	719.103	729.852	740.922	752.325	764.070	776.168	788.628	17
809.733	676.873	686.234	695.877	705.808	716.038	726.575	737.427	748.606	760.119	771.978	784.193	796.774	809.733	18
831.687	693.513	703.249	713.277	723.606	734.245	745.203	756.490	768.115	780.089	792.423	805.126	818.210	831.687	19
854.523	710.821	720.947	731.376	742.118	753.183	764.579	776.317	788.408	800.861	813.687	826.899	840.507	854.523	20

ملاحظة : 1) يتضمن الأجر المضمونة بهذا الجدول التكميلية المؤقتة المصنفة بالامر عدد 437 لسنة 1981 المؤرخ في 7 أفريل 1981 و السرفع فيها بالامر عدد 501 لسنة 1982 المؤرخ في 16 مارس 1982

2) في الحالة التي تصور فيها أجور بعض الدرجات بهذا الجدول اقل من الأجر الأدنى (نظام 48 ساعة) على اثر الزيادة فيه فبانه يتم الترفع اليها في تلك الأجر لتكون مطابقة تماما مع المقدر الجيد الأجر الأدنى.